



٢٨ فرار

الموضوع: الشروط المطلوبة للاستحصل على موافقة الوزارة على توزيع خدمة الانترنت (ISP)

على الشركات الراغبة بتقديم خدمة الانترنت أن تقدم إلى وزارة الاتصالات (أمانة سر الوزير - الطابق الثالث) طلباً تعهد فيه دفع كافة الرسوم المتوجبة، واستعمال خدمة الانترنت وتوزيعها ضمن القوانين المرعية الإجراء، على أن تضم إلى الطلب المستندات الآتية:

١. شهادة تسجيل الشركة.
٢. إذاعة تجارية حديثة، تبين أسماء الأشخاص المولجة بهم إدارة الشركة (رئيس مجلس إدارة، مدير عام، مدير مفوض، أعضاء مجلس إدارة).
٣. إفادة حديثة صادرة عن السجل التجاري تبين أسماء المساهمين والشركاء.
٤. تفويض صريح لموقع الطلب.
٥. كفالة مصرافية عند أول طلب بقيمة ثلاثة أشهر من رسم السعة الدولية.
٦. عنوان مركز الشركة الرئيسي، وعنوان المكاتب المخصصة للمعدات الرئيسية، لا سيما الخام (Sever)، والموزع الرئيسي (Router).
٧. خريطة الشبكة التقنية لكيفية توزيع الخدمة (Network Diagram).
٨. نسخة عن اتفاقية أو تعهد مع وزارة الاتصالات، أو شركة توزيع خدمة نقل المعلومات (DSP)، لتؤمن شبكة توزيع خدمة الانترنت.
٩. تحديد آلية وطريقة توزيع الخدمة في خلال مدة ثلاثة سنوات.

على الشركات التي تقدم قانوناً خدمة الانترنت أن تتقدم بطلب جديد مع المستندات المطلوبة في مهلة شهرين من تاريخه.

١٢ كانون الثاني ٢٠١٢، بيروت في،

